

حكم مزيل العرق للمحرم - الشيخ عبدالرحمن البراك (86621)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل اه من احرم ثم وضع مزيل العرق ولا زال في الميقات هل عليه شيء اذا احرم دخل في النسك سواء في سواء بقي في الميقات او لم يبقى. اذا لبي دخل في النسك فهو محرم - [00:00:00](#)

فتحوا ابو علي جميع محظورات الاحرام حتى ولو كان في الميقات ولو لم يخرج من الميقات لا يجوز له ان يتعاطف الطيب والذي فعل هذا لعله مأذور بجهله. نعم - [00:00:32](#)

اذا اذا لم يكن طيبا فلا يضر خلاص ما ما دام معطف وطيب نعم - [00:00:53](#)